مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

The Medical Examination in the Marriage Contract and its Contemporary Effects in Islamic legislation and Law

Asst.Prof.Dr. Ihsan Alo Hussein Ali Al-Luhaibi
Department of Fundamentals of Religion – Alton Kupri / Great Imam (Abu Hanifa) College
٠٧٧٣٠١٧٠٣٧٩ / Dktwrahsan@gmail.com

Abstract:

Medical laboratory examinations before conducting a marriage contract are considered as one of the new and modern topics in our age, and it has a great importance as it protects the family and society from various infectious diseases and builds a healthy and stable life in all aspects of life whether social or economic, especially health ones, because these diseases cannot be detected unless by conducting some specialized medical analyzes and examinations.

Key words: **Eexamination, Medical, and Marriage.**

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

الفحص الطبي في عقد النكاح وآثاره المعاصرة في الشريعة والقانون

أ.م.د. إحسان علو حسين علي اللهيبي
قسم اصول الدين– التون كوبري/ كلية الإمام الأعظم
٠٧٧٣٠١٧٠٣٧٩ / Dktwrahsan@gmail.com

الملخص:

تعتبر الفحوصات المختبرية الطبية قبل المباشرة بعقد الزواج من المواضيع المستجدة والحديثة في هذا العصر ، وله أهمية كبيرة ، ففيه وقاية الأسرة والمجتمع من الأمراض المعدية المختلفة ، وبناء حياة سليمة مستقرة ، وبجميع نواحي الحياة اجتماعية كانت أم اقتصادية ، وبالأخص الصحية منها ، كونها لا يمكن كشفها والتعرف عليها إلا بإجراء بعض التحاليل والفحوصات الطبية المختصة .

الكلمات المفتاحية : (فحص) ، (طبي) ، (نكاح) .

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

الفحص الطبي في عقد النكاح وآثاره المعاصرة في الشريعة والقانون

أ.م.د. إحسان علو حسين علي اللهيبي
قسم اصول الدين– التون كوبري/ كلية الإمام الأعظم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيد المرسلين ، سيدنا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين ، ومن اهتدى بهداه واتبعه إلى يوم الدين.

يعتبر الزواج من السنن الشرعية الكونية ، وهو من أسمى وأجل النظم الاجتماعية ، فبه يتحقق الاستقرار النفسي الفردي والمجتمعي ، وهو اللبنة الأولى من لبنات المجتمع السليم القادر على خلافة الأرض وعمارتها ، قال تعالى : (ومن آياته أن خلق لكم من أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتسَكُنوا إِلَيْهَا وجعل بينكم مودة وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ)[1] .

فالإسلام أحاط الأسرة وحياتها بجملة إجراءات وقائية ، من أجل حمايتها متآلفة متراحمة تسودها المودة ، والرحمة ، والسكينة ، من خلال أدق التفاصيل كالنظر إلى المخطوبة ، واختيار المرأة الودود الولود ، باعتبار المحافظة على النفس والنسل ومن جملة مقاصد الشريعة الغراء.

أما في وقتنا الحاضر ، فقد أصبحت الفحوصات الطبية أحد أهم دعامات السعادة الزوجية ، وأصبح المجتمع اليوم بحاجة ماسة للتوعية والتثقيف بها وبأهميتها ، وإرشاد الناس بأهمية وضرورة إجرائها .

فالفحوصات الطبية قبل عقد النكاح هي وسيلة وقائية ، وليست وسيلة علاجية ، وكما قيل : "الوقاية خير من العلاج" .

إذا إن مجمل أصول الطب تدور حول المحافظة على البدن ، وتقييد المرض من المضاعفات ، والحمية ، وإخراج ما فسد من المواد من الجسم .

ولو دققنا النظر في الآيات القرآنية، وما ثبت في سنة النبي ﷺ لوجدنا إشارات مهمة مشتركة بينها وبين الكثير من المحاور والجزئيات التي تبنتها أصول الطب تلك .

---

(١) سورة الروم الآية ٢١ .

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

فالمسافر رخص له الشارع بالإفطار، كي لا تضعف القوة وتفقد المناعة باجتماع مشقة السفر مع مجهود الصوم .

ويجوز لمن خاف المرض وتأخره بسبب البرد ، أن يستعمل التراب بدلا عن الماء في التيمم ، لتفادي الأذى والضرر .

ففي الآيات المباركات من كتاب الله تعالى إشارات بيّنة إلى الحمية من المرض والأذى ، ففي قوله تعالى : (ويسالونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن)[١] اجتناب الحائض تقرر: أن دم الحيض أذى ظاهر ، وهذا ما اثبته العلم وقرره الطب ، إذ قالوا : إن وقت دورة المرأة يكون هو الأخصب لانتقال الأمراض ، بما يسببه من الالتهابات والتي تكون حاضنة وبيئة جيدة للجراثيم ، وإن انخفاض درجة الحموضة لا تقوى على مقاومة الجراثيم ، والالتهاب هذا بدوره ينهي الحياة في السوائل الحية التناسلية، وغيرها من الإشارات وهو كثير[٢].

علما أن التقدم العلمي قد ساهم بشكل فعال في التعرف على الأمراض المعدية والوراثية الخطيرة وغيرها، من خلال الفحوصات المختبرية الطبية وبكل يسر ، وهو ما يستدعي المقبلين على مشروع النكاح إلى المبادرة والمسارعة في إجرائه لإثبات سلامتهم وخلوهم من هذه الأوبئة والأمراض .

ومن هنا تبرز أهمية الموضوع وضرورته ، إذ تعتبر نشر الثقافة الصحية في الأوساط المجتمعية ، من أهم عناصر حماية الأسرة ودرعها الواقي في جميع مراحلها ، وهي متوافقة بشكل كبير مع الفلسفة الصحية الإسلامية إلى درجة التطابق من خلال المفاهيم الوقائية من الأمراض .

ويعتبر حفظ مصالح الناس من وجوه الإعجاز التشريعية في النظام الاسلامي ، المتمثلة بالضروريات الخمس ، ومنها حفظ النسل ، قال الإمام الغزالي رحمه الله : "نعني بالمصلحة المحافظة على مقصود الشرع ومقصود الشرع من الخلق خمسة : وهو أن يحفظ عليهم دينهم ، ونفسهم ، وعقلهم ، ونسلهم ، ومالهم ،

(١) سورة البقرة آية ٢٢٢ .

(٢) هل من الآمن ممارسة الجنس خلال الدورة الشهرية؟ النصائح والفوائد والآثار الجانبية ، ستيفاني واتسون. تم الاسترجاع في ١٧ أغسطس ٢٠٢١ من: https://www.healthline.com/health/womens-health/sex-during-periods

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة ، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة"[١] .

والقانون الوراثي الإنساني سلاح بحدين ، فيه تكتسب الصفات الحميدة من ذكاء وجمال وصحة ، كما تنقل به الصفات الذميمة كالوهن الجسمي ، والإعاقات ، والأمراض الوراثية .

ولكل ما سبق ذكره ، كان في الحقيقة هو الدافع الرئيس في اختياري لهذا الموضوع وسبباً بأن يكون فحوى لبحثي وعنواناً له .

علما أن المشاكل الصحية الوراثية كثيرة ومتنوعة ، وليست في مستوى واحد من التأثير ، فمنها المفضية إلى الوفاة بالنسبة للجنين ، أو لأمه ، ومنها ما يفضي إلى الإعاقة ، ولا شك أن هذه الإعاقة سيكون لها تأثير في نفسية الأبوين وأفراد أسرته ، كما أنها ستلقي بظلالها على المجتمع .

أما منهجي في البحث فقد اعتمدت على المنهج الوصفي التحليلي، وعلى المنهج التأصيلي لموضوعات الدراسة بذكر الأدلة الشرعية والقانونية، والمنهج الاستقرائي لما تطرق له علماء الفقه الإسلامي قديماً وحديثاً، مع اجراء مقارنة بين الشريعة والقوانين الوضعية.

وكانت خطتي في بحثي هذا الموسوم "الفحص الطبي في عقد النكاح وآثاره المعاصرة في الشريعة والقانون" مكونة من مقدمة ، وثلاثة مباحث ، وخاتمة .

المبحث الأول : ماهية الفحص الطبي ، تعريفه ، أهميته ، ضوابطه ؛ والمبحث الثاني : الفحص الطبي بين الطب والفقه والقانون ؛ وأما المبحث الثالث فهو : الآثار المترتبة على الفحص الطبي قبل الزواج.

وفي الخاتمة خلصت إلى أهم نتائج ومضامين هذا السفر المبارك .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

(١) الغزالي : المستصفى ، أبو حامد مُحَمَّد بن مُحَمَّد (ت ٥٠٥هـ) ، تحقيق : مُحَمَّد عبد السلام عبد الشافي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م ، ص ١٧٤ .

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

المبحث الأول :ماهية الفحوصات الطبية ، تعريفها ، أهميتها ، ضوابطها

لدراسة موضوع الفحص الطبي في عقد النكاح ، لا بد من التعرف على المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي له، ثم التعرف على أهميته ، وضوابطه .

تعريف الفحص الطبي لغة واصطلاحاً :

الفحص الطبي هو مركب اضافي من كلمتين ، (فحص) ، و(طبي) ، وسنتعرف عليهما في اللغة والاصطلاح ، ثم نبين الأمراض المعنية بهذا الفحص وأنواعها .

أ . التعريف لغة :

فحص لغة : الشدة في الطلب في كل شيء ، فحص عنه : أي بحث ، وتفحص وافتحص ، ومنه : فحصت عنه ، وفحصت : لأعلم حاله[١] ، وأُفحوص القَطاء : موضعها في الأرض ، وفحص المطر التراب، إذا قلبه[٢] ، ومنه قول الحبيب ﷺ : من بنى الله مسجداً ولو كمفحص قطاة ، بنى الله له بيتا في الجنة[٣].

طبي لغة : الطب ، وهو العلم بالشيء ، يقال رجلٌ طَبٌ وطبيب ، أي : عالم حاذق[٤]، والطب : علاج جسم الإنسان ونفسه ، ومنه رجُلٌ طَبٌ ورجل طبيب : أي عالم بالطب ، والمُتَطَبِّب : هو الذي يدرس علم الطب ، والطَّب ، والطِّب، هما لغتان ، وَقَالُوا تطبب : أي سأل الأطباء له ، وجمع القلة : هو أطبة ، وجمع الكثير : هو أطباء[٥].

(١) لسان العرب ، ابن منظور ، ج٧ ص ٦٣، فصل الفاء ، مادة (فحص) .

(٢) معجم مقاييس اللغة ، ابن فارس ، ج٤ ، ص ٤٧٧ ، كتاب الفاء ، مادة (فحص) .

(٣) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ، ابن حبان ، كتاب الصلاة ، رقم الحديث (١٦١٠) قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، سنن الترمذي ٣٥١/١ .

(٤) معجم مقاييس اللغة ، ابن فارس ، ج ٣، ص ١٠٧، فصل الطاء، مادة (طبب).

(٥) لسان العرب ، ابن منظور، ج ١، ص ٥٥٣ ، فصل الطاء المهملة مادة (طب).

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

وجاء رجل إلى النبي ﷺ ، فرأى بين كتفيه خاتم النبوة ، فقال : إن أذنت لي عالجتها فإني طبيب، فقال له النبي ﷺ : (طبيبها الذي خلقها)[١] ، معناه : العالم بها خالقها الذي خلقها لا أنت .

ب . التعريف اصطلاحاً : تباينت الألفاظ والصيغ حول مصطلح "الفحص الطبي قبل عقد النكاح" إلاّ أنها تتفق على معنى واحد وهو إجراء المقبلين على عقد النكاح الفحوصات اللازمة لثبوت سلامتهم وخلوهم من الأوبئة ، والأمراض المعدية ، والوراثية في المراكز الطبية المختصة .

إذن : الفحص الطبي : هو مجموعة فحوصات مختبرية ، وسريرية ، معتمدة ، ومنضبطة يقترح أن تجرى لأي زوجين أقبلا على عقد الزواج ، وصولا إلى الحياة الزوجية الآمنة السعيدة ، وأطفال يتمتعون بالصحة من الأمراض ، انتهاء إلى أسرة ومجتمع سليم ومعافى[٢] .

والفحص الطبي (Clinical Examination) حسب ما جاء في الموسوعة الطبية : "هو الفحص الذي يقوم به الطبيب ، لمعرفة العلة ، وصولا إلى التشخيص الصحيح والدقيق للمرض (Diagnosis) ، ويتضمن الفحص معاينة العلامات المرضية (Signs) ، والأعراض المرافقة له (Symtomes)، والاستفهام من المريض عن بدايات الأعراض ، وعن الأمراض السابقة التي أصيب بها، وفي الغالب يرافق هذا كله فحوصات مختبرية (Laboratory Tests) ، وصور شعاعية (graphyRadio) ، وتنظير (Speculum) ، وغيرها من الأمورالمساعدة في التشخيص"[٣].

(١) مسند احمد ، احمد بن حنبل ، كتاب الجنايات ، باب القصاص ، رقم الحديث (٧١٠٩)، إسناده صحيح ، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها : مُحَمَّد ناصر الدين الألباني ت ١٤٢٠ هـ ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض ،ط١ لمكتبة المعارف ، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ م ، ٥١/٤ .

(٢) الفحص الطبي قبل الزواج طبياً وشرعياً وقانونياً، د. أيمن مُحَمَّد علي حتمل، مجلة جامعة القدس المفتوحة للبحوث الإنسانية والاجتماعية مجلد (٢) العدد (٤٠) ٢٠١٦م، ص ٢٩٨.

(٣) الموسوعة الطبية الفقهية ، د. أحمد مُحَمَّد كنعان ، ص ٧٦٣ .

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

ويتضمن الفحص : "فقر الدم المنجلي ، والثلاسيميا (أنيميا البحر المتوسط) ، ومرض نقص أنزيم الخميرة، وكذلك بعض الأمراض المعدية المنتقلة جنسياً ، مثل : التهاب الكبد الوبائي (ب) و (ج) ، والإيدز ، والزهري ، بالإضافة إلى بعض الأمراض الجنسية الأخرى"[١].

ولا تقتصر الفحوصات الطبية على الأمراض الوراثية ، بل يتعدى ذلك إلى الصحة العامة ، ومعرفة الأمراض المزمنة ، والأمراض المتعلقة بالدم ، والمعدية ، والمتعلقة بالكبد ، وامراض المناعة ، إضافة إلى قدرة الإنجاب ، وتقديم الإرشادات الصحية التوعوية للمقبلين على الزواج ، لبناء أسرة وفق منظور صحي صحيح[٢] .

أهمية الفحص المختبري الطبي

إن فكرة الفحوصات المختبرية الطبية قبل عقد الزواج لها أهمية بالغة في إجتناب الكثير من المشاكل الصحية المعدية والوراثية .

فهي تسعى إلى حماية أطراف العلاقة الزوجية ، وكذلك ضمان سلامة الذرية ، وخلوهم من الأمراض، ثم تتوسع دائرة الأهمية لتحيط المجتمع بأسره حماية ورعاية ، ويمكننا أن نقسم أهمية الفحوصات المختبرية الطبية إلى:

الحماية على مستوى الفرد ، والأسرة ، المجتمع .

أولاً : الحماية على مستوى الفرد :

العلاقة بين العاقدين في عقد النكاح علاقة مقدسة ، بنيت على عفة النفس ، وتحقيق هدف سام في امتداد الحياة الإنسانية من خلال النسل[٣] .

يستطيع حامل المرض الوراثي أن ينجب ذرية أصحاء ، من خلال اختيار الشريك المناسب المعافى والسليم من المرض نفسه ، ولا يكون ذلك إلا بالعلم بالمرض ، أو الوباء قبل عقد النكاح ، سبيله الوحيد هو إجراء الفحوصات الطبية المعنية[٤] .

---

(١) الفحص الطبي قبل الزوج، ندوة التماسك الأسري، ص ٥ .

(٢) الفحص الطبي قبل الزواج والأحكام الفقهية المتعلقة به ، عبد الفتاح أحمد أبو كيلة ،٢٠٠٨م ، ص ٦٥ .

(٣) ينظر : أثر الأمراض الوراثية على الحياة الزوجية – دراسة فقهية مقارنة : مثال محمد رمضان ، ص ٢٣.

(٤) ينظر : الفحص الطبي قبل الزواج : بقية سيلية ، ص ١٩.

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

وللفحوصات الطبية الأثر في معرفة الإمكانيات البدنية الجسدية للمقبلين على النكاح ، ليحققوا مقاصد النكاح بالتعفف عن الحرام ، وكذلك التثقيف الصحي بالجوانب التي توصل إلى حياة زوجية مستقرة، وتجنب الزوجين أسباب الفشل والأختلاف المفضي إلى الطلاق والفراق ، وتجنبهما الشكوك غير المبررة، ودحض كل فكر خاطئ قد يتلبسهما .

وبالفحوصات الطبية قبل عقد النكاح يتأكد المقبل على النكاح من القدرة على الإنجاب، من خلال عدم الإصابة بالعقم وغيره ، وبذلك يكون مطمئنا من الإنجاب وأنه سيرزق بالأولاد والذرية بإذن الله .

وبالمقابل الفحوصات الطبية تعطي فرصاً للعلاج المبكر ، ضمن الإمكانيات المتاحة لهذا الأمر[١].

ثانياً : الحماية على مستوى الأسرة :

أ– حماية العاقدين من الخلاف والفرقة : يخلق عقد النكاح نوعا من أنواع الترابط النفسي والجسدي والروحي بين إنسانين مختلفين ، يسعيان إلى إجتناب أسبأب الفرقة والخلاف ، وأحد أسبابها هو الأمراض الخطيرة ، فكانت الفحوصات المختبرية الطبية قبل عقد النكاح وسيلة لذلك[٢].

ب– سلامة الذرية من الأمراض : إذ تعتبر الفحوصات المختبرية الطبية قبل عقد الزواج إحدى وسائل الوقاية الفعالة في تقييد الأمراض المنتشرة في المجتمع ، من خلال معرفة المقدمون على عقد الزواج أنهم حاملون للجين[٣] المؤدي للمرض، وإن كان العاقدين سليمين ليكونا على علم بنسبة إصابة ذريتهم بهذه الأوبئة والأمراض ، إن قررا المضي بعقد الزواج[٤] .

(١) ينظر : آثار الفحص الطبي على انعقاد عقد الزواج : هشام حضري ، ص ٥٠–٥١ .

(٢) ينظر : الفحص الطبي قبل الزواج ، بقة سيلية وحدادي عقيلة ، ص ١٩–٢٠ .

(٣) الجينات : هي وحدات من المادة الوراثية (كروموسومات) ، والتي تحتل نواة الخلية في جسم الكائن الحي ، وتتحكم هذه الجينات في كل شيء ، ابتداء من لون الشعر وشكل الجسم وجماله ، وانتهاء بملامحه الشخصية، وتحتوي سجلا كاملا لما في الجسم، وأي خلل في شكل الجين أو حجمه أو مكانه يمكن أن يسبب عاهة خلقية أو مرضا ما . ينظر : الفحص الطبي قبل الزواج والأحكام الفقهية المتعلقة به، عبد الفتاح أحمد أبو كيلة ، ص ٨٢.

(٤) ينظر : الفحص الطبي قبل الزواج ، ندوة التماسك الأسري ، تقديم رية بنت سعيد ، ص ٧ .

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

ج- سلامة العاقدين : إذ أن الفحوصات الطبية المبكرة قبل عقد الزواج ، أحد أساليب الحماية والوقاية من انتقال الأوبئة ، والأمراض المعدية بين المتعاقدين ، في حال كون أحدهما يحمل المرض[١].

د- ضمان القدرة على الإنجاب : الفحوصات الطبية قبل عقد الزواج يرسم وصورة مفصلة وواضحة لطرفي عقد الزواج عن شريكه في حياته ، فهي تؤكد سلامة العاقدين من الأمراض والأوبئة الجنسية ، والعيوب الأخرى العضوية ، التي تعيق تحقيق الغاية من الزواج ، ومدى القدرة على الإنجاب ، فيحقق بذلك السكينة والطمأنينة في نفوس العاقدين [٢] .

ثالثاً : الحماية على مستوى المجتمع:

أ- إن آثار الفحوصات الطبية قبل عقد النكاح تظهر في الحد من تفشي الأمراض الوراثية ، والمساهمة في إيجاد نسل وجيل معافى وسليم من الأمراض والأوبئة الوراثية ، وهو مثبت علميا وعمليا.

ب- خطورة الأمراض والأوبئة الوراثية تكمن في كونها موروثات المجتمعات والشعوب ، فهي ليست مرضاً أو وباءاً جرثومياً يمكن الخلاص منه والقضاء عليه في وقت محدد ، بل هي بحاجة إلى تخطيط طويل الأمد[٣].

ج- الفحوصات الطبية تساهم في الحد من أعباء القضاء ، ويكون ذلك من خلال الحد من زواج المصابين الحاملين للأمراض ، وما ينتج عنه من مشاكل ، والتي تفضي غالبا إلى الفراق ، والتفكك الأسري والمجتمعي، الذي يسفر عن مشاكل مجتمعية كبيرة[٤] .

د- تخفف الفحوصات الطبية عن المراكز الصحية منها والتأهيلية ، من خلال رصد الأمراض مبكرا ، للوقاية منها ، واتخاذ التدابير المعنية بالقضاء على الأمراض في مراحلها المبكرة ، قبل انتقالها إلى الذرية والحد من تفشيها من خلال التشخيص المبكر[٥] .

---

(١) ينظر : أثر الأمراض الوراثية على الحياة الزوجية ، منال محمد رمضان هاشم ، ص ٥٥.

(٢) ينظر : الفحص الطبي قبل الزوج، ندوة التماسك الأسري، ص٧ ؛ آثار الفحص الطبي على انعقاد عقد الزواج ، هشام حضري ، ص ٢٦ .

(٣) ينظر : أثر الأمراض الوراثية على الحياة الزوجية دراسة فقهية مقارنة : منال محمد رمضان ، ص ٩١ .

(٤) ينظر : آثار الفحص الطبي على انعقاد عقد الزواج، هشام حضري ص ٢٧ .

(٥) ينظر : المصدر نفسه ، ص ٢٧ .

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

هـ- تمثل الفحوصات الطبية قبل عقد الزواج، من سبل الوقاية المجتمعية من خطر انتشار الأمراض ، وإيقاف انتشارها[١] ، ومن ثم الوقاية المجتمعية من مخاطر الأزمات الاقتصادية والمالية التي تهدد الأفراد والمجتمعات ، إذ إن علاج ورعاية الأمراض الوراثية يحمل الأسر والمجتمع أعباء مالية هائلة[٢] .

ضوابط الفحص الطبي

للفحوصات الطبية المختبرية ضوابط عدة ، وفيما يلي ذكر بأهمها[٣] :

١. نزاهة الطبيب الفاحص ، والتأكد منه من أجل المحافظة على نتائج الفحوصات ، وسريتها ، وعدم إفشاء النتائج ، وإلحاق الضرر بأصحابها .

٢. أن يكون مركز الفحص الذي تجرى فيه الفحوصات الطبية ذا كفاءة علمية عالية ، ويمتاز بالصدق ، والأمانة ، والجدية ، والخبرة .

٣. تقديم النصح والإرشاد الطبي للمقبلين على عقد الزواج بخطر الأمراض الوراثية ، واحتمالية انتقالها إلى الأبناء ، مع أهمية التشخيص المبكر ، والمباشرة بالمعالجة ، دون المس بالعيوب ، مع مراعاة التأكد من نتائج الفحص الطبي ، فلا تقدم نتائج الأمراض والعلل الوراثية إلا بعد مرورها بعدة طرق للتأكد من نتائجها وبشكل قطعي .

٤. وقد تتغلب مصلحة تلزم الناس وتجبرهم على إجراء الفحوصات الطبية قبل عقد الزواج ، كانتشار أنواع معينة من الأمراض أو الأوبئة في منطقة ما ، وتعمل هذه الفحوصات على تشخيص حامليها قبل عقد الزواج سلامة للصحة العامة .

٥. يجب أن تسلم نتيجة الفحص الطبي إلى المعنيين بالموضوع ، وتحفظ نتائج الفحص في سجلات المركز الطبي المختص ، ولا تكشف إلا بموافقة أصحاب الشأن ، وعند اقتضاء الضرورة .

٦. لا يجوز أن يكتم أحد العاقدين على الآخر أمراضه المؤثرة على الزواج ، ويجب سن قوانين خاصة تضمن حق الطرفين .

---

(١) ينظر : الفحص الطبي قبل الزواج طبياً وشرعياً وقانونياً ، د. أيمن مُحَمَّد علي حتمل ، ص ٢٩٦ .

(٢) ينظر : الفحص الطبي قبل الزواج ، ندوة التماسك الأسري ، ص٧ .

(٣) ذكرت هذه الضوابط في ندوة التماسك الأسري الفحص الطبي قبل الزواج، ص ٦-٧ .

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

المبحث الثاني :الفحص الطبي بين الطب ، والفقه ، والقانون

بالنظر لما امتاز به المسلمون في عصورهم الأول من أمانة وصدق في إظهار معايبهم والإخبار عنها، سواء النفسية منها والجسدية ، وبساطة الحياة حينها ، لم يكن ما يدعو إلى التأكد وفحص الراغبين بالزواج والمقبلين عليه[١] ، أما اليوم فعلاوة على ما طرأ على المجتمع من تدني في مستوى الصدق والأمانة ، ونتيجة لما آل إليه المستوى العلمي المتقدم في حياة الناس ، واتخاذ ما يلزم لضمان سلامة الزوجين والتأكد من خلوهما من الأمراض، فهذا كله يدعو إلى سن ما يلزم من القوانين الخاصة بالمقبلين على الزواج، لإجراء الفحوصات المختبرية الضرورية لذلك الأمر .

وسنبين في هذا المبحث رأي الطب ، والشرع ، والقانون للفحوصات الطبية قبل عقد الزواج.

أولاً : رأي الطب في الفحوصات قبل عقد الزواج

هناك مجموعة من الإيجابيات والسلبيات التي تصاحب إجراء الفحوصات الطبية قبل عقد الزواج:

فمن الإيجابيات : هو معرفة خلو المقبلين على الزواج من الأمراض الوراثية والمعدية ، واتخاذ الإجراءات الاحترازية والاحتياطية عند وجودها ، والالتزام بالدواء والعلاج المقرر من قبل الأطباء ، لتحييد انتقال المرض إلى الآخرين ، وتجنب الأولاد والنسل المرض أو الإعاقة الوراثية[٢] .

أما السلبيات : فقد تؤدي الفحوصات الطبية إلى الإحباط ، لو اثبت الفحص أن الخاطب أو المخطوبة مصابون بالعقم مثلا ، وتفشى ذلك الأمر بين الناس ، فإنه في ذلك ضرر نفسي لهما ، وقد تكون هذه الفحوصات سببا في جعل حياة الناس مكتئبة ، وقلقة ، وبائسة ، وخصوصا إذا ما علم الطرف الآخر

---

(١)"فعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: جائني النبي ﷺ يخطبني ، فقلت: مثلي لا ينكح ، أما أنا ، فلا ولد فيَّ، وأنا غيور ذات عيال ، قال ﷺ : أنا أكبر منك ، وأما الغيرة فيذهبها الله ، وأما العيال ، فإلى الله وإلى رسوله، فتزوجها رسول الله ﷺ" . الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ابن حبان، كتاب النكاح، رقم الحديث (٤٠٦٥)، إسناده حسن ، التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشاذه من محفوظه ، أبو عبد الرحمن محمَّد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت ١٤٢٠هـ) ، دار با وزير للنشر والتوزيع، جدة – المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م ، ١٩١/٦ .

(٢) سبق ذكر الإيجابيات في المبحث الأول في موضوع أهمية الفحص الطبي .

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

احتمالية انتقال المرض له أو لذريته ، مع أن الفحوصات تبقى تدور في فلك الاحتمال الظن في كثير من الأحيان .

وقد تكون هذه الفحوصات أيضا سبب في حرمان البعض من الارتباط والزواج ، مع كونها احتمالية وغير مؤكدة[١] .

يتجه رأي الطب إلى إجبار المقبلين على الزواج وإلزامهم على إجراء الفحوصات الطبية قبل عقد الزواج، لكن مع حصر أنواع مخصوصة من الأمراض وتحديدها ، لأن هذا الالزام يحد من مخاطر الأمراض المتنقلة بالوراثة ، وبالإمكان معرفة حاملها قبل الإقبال على الزواج لوقاية الذرية منها ، وهي محصورة ومشخصة ، وواضحة التفشي والانتشار ، ومعروفة الوراثة في الطب ، ويمكن الوصول إلى ناقلها من الأبوين علميا وطبياً[٢] .

وقد صرحت المنظمة العالمية للصحة WHO : "بأن الفحوصات هذه بمثابة درع الوقاية من الأمراض الجينية ، والوراثية عالمياً ، وتتناول هذه الفحوصات الزمرة الدموية ، التحاليل الوراثية ، والمسح الفيروسي والجرثومي ، مثل : التهاب الكبد الوبائي ، وفيروس الإيدز وغيرها من الفحوصات الضرورية"[٣] .

أن الدعوة والمناداة من قبل الوسط الطبي لإجراء الفحوصات الطبية قبل عقد الزواج ، نابعة من الحرص العام على الصحة المجتمعية ، للحد من تفشي الأمراض الوراثية ، بغض النظر عما يصاحبه من سلبيات ، وبالأخص عند إهمال هذه الأمراض وتركها دون متابعة ، فقد تؤدي إلى كوارث مالية ومجتمعية تفوق الخيال والتصور[٤] .

ولقد أثبت العلم الحديث قدرة الطب الفاعلة على اكتشاف عدد من الأمراض سواء المعدية منها والوراثية ، والقدرة على معالجتها ، قبل أن يكون لها تأثير سلبي على العاقدين وذريتهم .

ثانياً : رأي الشرع في الفحوصات قبل عقد الزواج :

---

(١) ينظر : مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق أسامة عمر سليمان، ص ٨٤-٨٧ .

(٢) ينظر : المصدر السابق ، ص ٨٧ .

(٣) ينظر : الفحص الطبي قبل الزوج، ندوة التماسك الأسري، ص٤ .

(٤) مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق أسامة عمر سليمان، ص ٨٨ .

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

يمكن الاستدلال على مشروعية الفحوصات الطبية قبل عقد الزواج بالادلة التالية :

أ- حفظ النسل من أهم المحاور التي دعت إليها الشريعة ، كونها أحد الضروريات الخمس التي تواترت آيات القرآن واحاديث الرسول العدنان ﷺ على رعايتها والاهتمام بها ، وهي من دعاء الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فقد دعوا الله رب العزة بأن يرزقهم الذرية الطيبة قال زكريا : (هنَالِكَ دعا زَكَرِيا رَبَّه قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذرية طيبة إنك سميع الدعاء)[١] ، وعليه فلا ضير أن يحرص الإنسان ويعمل على صحة نسله بأن يكون غير معيب وصالح .

وهو دعاء المؤمنين أيضا : (وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَب لَنَا مِن أَزوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعيُن وَٱجعَلنَا لِلمُتَّقِينَ إِمَامًا)[٢]، وكيف تكون الذرية والنسل قرة أعين وهي معاقة ومشوهة الخلقة ، متخلفة العقل وناقصة الأعضاء ، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : (تخيروا لنطفكم)[٣] ، وكل هذه الأهداف والأغراض تحققها عملية الفحوصات الطبية قبل عقد الزواج .

ب- إن الفحوصات الطبية تحافظ على كيان الأسرة ، فقد ثبت أن عمر بن الخطاب ﷺ قضى للزوج الذي تزوج من امرأة مريضة بجنون أو برص من غير علمه ، بأن كامل صداقها يعود لزوجها يغرمه وليها[٤].

وأوضح المالكية أن ذلك الغرم يكون لزوجها إن كان الولي هو أبوها ومن في حكمه كاخيها ، أما ابن العم ، أو أي شخص من العشيرة مما لا علم له بشيء من ذلك المرض ، فلا يغرم ، وترجع المرأة ما أخذت من مهر[٥] ، والفحوصات الطبية قبل عقد النكاح تحافظ على الزوجية وكيانها من الفسخ .

---

(١) سورة آل عمران الآية ٣٨ .

(٢) سورة الفرقان الآية ٧٤ .

(٣) سنن ابن ماجه : ابن ماجه ، باب الأكفاء ، رقم الحديث (١٩٦٨) ، حديث حسن ، مختصرُ استدرَاك الحافِظ الذّهبي على مُستدرَك أبي عبد اللهِ الحَاكم : ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤ هـ) ، دَارُ العَاصِمَة ، الرياض – المملكة العربية السعودية ، ط١، ١٤١١ هـ ، ٢/ ٦٣٠ .

(٤) موطأ الإمام مالك : كتاب النكاح ، باب ما جاء في الصداق ، ج ٢، ص ٥٢٦ .

(٥) ينظر : المصدر السابق : كتاب النكاح، باب ما جاء في الصداق، ج ٢، ص ٥٢٦.

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

ج- هناك مجموعة من الأدلة ثبتت تأمر باجتناب الأشخاص المصابين بالأمراض سواء المعدية منها والوراثية، مثل قوله ﷺ : لا توردوا الممرض على المصح[١] ، وقوله ﷺ : وفر من المجذوم كما تفر من الأسد[٢]، ولا سبيل إلى معرفة ذلك والعلم به إلا من خلال الفحوصات الطبية .

د- حث النبي ﷺ المقبلين على عقد النكاح باختيار مخطوبة من عائلة معروفة بالانجاب ، فقال: (تزوجوا الودود الولود ، فإني مكاثر الأنبياء يوم القيامة)[٣] ، ويدل هذا على أهمية الاختيار على أساس صحة النسل، والإنجاب ، والولادة المستقبلية.

هـ- وجه النبي ﷺ الخاطب أن ينظر إلى مخطوبته[٤] ، والنظر يدل على معرفة كل من العاقدين عيوب الآخر ، وعلى الأولياء ذكر ذلك أيضا .

و- وهناك أمراض مخفية ، يخشى انتقالها وتفشيها بين الزوجين ، فالإقدام على النكاح دون معرفة هذه الأمراض وتشخيصها فيه ضرر كبير، والنبي ﷺ يقول : لا ضرر ولا ضرار[٥] ، وقد انبثقت قواعد عدة من هذه الركيزة ، منها : الضرر يزال[٦] ، و الضرر يدفع بقدر الإمكان[٧] .

ومما تقدم نخلص بالقول : أن الفحوصات المختبرية الطبية أمر لا يتقاطع مع الشريعة الإسلامية ولا يتعارض ، بل هو مؤيد بنصوصها وحاثّة عليه ضمنا ، إذ فيه مصالح كبيرة للأسرة والمجتمع.

---

(١) صحيح البخاري : باب لا عدوى ، رقم الحديث (٥٧٧٤) .

(٢) صحيح البخاري، باب الجذام، رقم الحديث (٥٧٠٧) .

(٣) مسند احمد : كتاب النكاح ، رقم الحديث (٤٠٢٨) ، حديث صحيح لغيره.

(٤)"فعن أبي هريرة ﷺ قال : كنت عند النبي ﷺ ، فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار، فقال له رسول الله ﷺ : أنظرت إليها ؟، قال: لا، قال: فاذهب فانظر إليها ، فإن في أعين الأنصار شيئا" . صحيح مسلم : كتاب النكاح ، باب ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها ، رقم الحديث (١٤٢٤) .

(٥)الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير : السيوطي ، رقم الحديث (٩٨٩٩)، قال السيوطي عنه : حديث حسن .

(٦) موسوعة القواعد الفقهية : مُحَمَّد صدقي بن أحمد بن مُحَمَّد ، ج ١، ص ٢١١ ؛ شرح القواعد الفقهية : الزرقاء ، ص ١٧٩. ١٧٩.

(٧) موسوعة القواعد الفقهية : مُحَمَّد صدقي ، ج ١، ص٢٥٩ ؛ شرح القواعد الفقهية : الزرقاء ، ص ٢٠٧ .

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

وإذا قرر ولي الأمر إلزام الناس على الفحوصات الطبية حالة انتشار الأوبئة والأمراض في بلد ما، وكان الزواج من أسباب الانتشار ، فإنه يحق له ذلك ، تحت بند السياسة الشرعية ، إلا أن الإجبار هذا وأن حمل بين طياته الالزام القانوني أو ترتبت على آثاره العقوبات المالية ، فإنه لا تأثير له على صحة العقد ، فهو صحيح إذا كانت الشروط الأخرى للإنعقاد فيه متكاملة[١] .

ثالثاً : رأي قانون الأحوال الشخصية في الفحوصات الطبية قبل عقد الزواج :

اهتمت الدول الأوروبية والأجنبية بالفحوصات الطبية قبل عقد الزواج اهتماما كبيرا ، فهي تعتبر شهادة خلو الزوجين وسلامتهم من الأمراض الزامية في مجموعة من الدول منها : "ألمانيا ، والأرجنتين ، وبوليفيا ، وأستونيا، والدنمارك ، وروسيا ، وتركيا ، ولقد اهتم الدستور النرويجي بهذا الموضوع اهتماماً كبيراً، إذ أحل الطبيب من سرية مهنته وأوجب عليه إبلاغ السلطات المختصة إذا تبين له وجود أمراض معدية في أحد الخاطبين"[٢] .

وقد اشترط قانون الأحوال الشخصية العراقي على المتقدم للزواج أن يبرز تقريراً طبياً يؤيد سلامته من الأمراض السارية ، فقد جاء في المادة ١٠ : يسجل : أي عقد الزواج ، في سجل خاص في المحكمة، وفقاً للشروط[٣] ، وجاء في الفقرة ٢ من نفس المادة : يرفق البيان بتقرير طبي يؤيد سلامة الزوجين من الأمراض السارية والموانع الصحية ، وبالوثائق الأخرى التي يشترطها القانون[٤].

ففي الفقرة ٢ أعلاه جاءت عبارة : "الأمراض السارية ، والموانع الصحية" بصيغة مطلقة ، دون ذكر لتلك للأمراض ، والموانع الصحية ، وتحديدها ، لأنها أمور تتبدل وتتغير ، إذا يحتمل ظهور أمراض وأوبئة لم

(١) الفحص الطبي قبل الزواج طبياً وشرعيا وقانونيا : د. أيمن مُحَمَّد علي حتمل ، ص ٣١٠ ؛ مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق : الأشقر، ص ٩٧ .

(٢) مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق : الأشقر ، ص ٩٨ .

(٣) قانون الأحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته ، الفصل الرابع : تسجيل عقد الزواج واثباته ، المادة العاشرة.

(٤) قانون الأحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته ، الفصل الرابع ، تسجيل عقد الزواج وإثباته. المادة العاشرة الفقرة (٢) .

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

تكن مسجلة ومعروفة لدى المراكز الطبية المختصة ، وقد أحسن المشرع العراقي بعدم التدخل في ذكر الأمراض وتفاصيلها والموانع الصحية[١] .

وعموما فإن الأمراض والموانع الصحية قامت بتحديدها لجان مختصة من وزارة الصحة ، وبالتنسيق مع وزارة العدل ، وتشمل :

١. الأمراض التناسلية السارية .
٢. الجدام .
٣. التدرن الرئوي في حالته الفعالة .
٤. الأمراض العقلية ، وتشمل الأمراض والعاهات العقلية[٢] .

المبحث الثالث :الآثار المترتبة على الفحص الطبي قبل الزواج

إن إصابة أحد الزوجين بمرض أو عيب له أبعاد سلبية على أطراف عقد الزواج من جانب ، وعلى النسل من جانب آخر ، مما يخل بقصد النكاح ويعطل مقاصده ، لذا جعلت الشريعة العيب بأحد أطراف عقد النكاح هو من أسباب التفريق ، لأن إلزام العاقدين باستمرار الزواج مع وجود العيب فيه ضرر لهما كبير.

ويترتب على الفحوصات الطبية قبل عقد الزواج إن ثبت وجود عيب في الخاطب أو المخطوبة أثاراً عدة أبرزها:

أولاً : العدول عن الخطبة :

ولبيان حكم الخطبة باختصار نقول : أنها ليست ركناً من أركان الزواج ، ولا شرطاً من شروطه، بل هي مقدمة من مقدماته ، تأخذ حكمه من حيث الحرمة ، والندب ، والكراهة ، والإباحة ، وأبيحت لتعرف كل من الزوجين على طباع الآخر ، والوقوف على الصفات التي تساعد على إتمام الزواج[٣] .

---

(١) ينظر : الوسيط في شرح قانون الأحوال الشخصية العراقي ، رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته ؛ عقد الزواج وآثاره والفرقة وآثارها ، وحقوق الأقارب ، د. فاروق عبد الله كريم ، ص ٧٩ .

(٢) ينظر : الوسيط في شرح قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته ، د. فاروق عبد الله كريم، ص ٧٩-٨٠ .

(٣) الفقه الإسلامي وأدلته ، وهبة الزحيلي ، ٤٩٢/٩ وما بعدها .

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

قال جمهور الفقهاء : "لا يكره للولي الرجوع عن الخطبة ، إذا رأى المصلحة للمرأة في ذلك ، وفي حالة وجود أمراض مزمنة ، أو وراثية ، أو معدية ، لأن الخطبة ليست بعقد شرعي ، بل هي وعد بالزواج"(١).

وقد ذكر العلامة الزحيلي أنواع من العيوب والأمراض التي تعارض الدخول بقوله : "أقسام العيوب المانعة من الدخول قسمين ، الأول : عيوب جنسية كالجب ، والخصاء بالنسبة للرجال ، والرتق والقرى بالنسبة للنساء ، والثاني : عيوب لا تتعلق بالدخول ، غير أنها منفِّرة ، كالجذام ، والبرص ، والزهري"(٢).

أما العدول والرجوع عن الخطبة ، فهو حق لكل من الخاطبين ، لأنه لا يتعارض مع الشريعة وأحكامها بل يتوافق ، وتأكيداً لمبدئي "الدوام والرضا" في عقد النكاح ، لانه عقد قيام الحياة وأساس بناء الأسرة ، والمصلحة تقتضي التروي ، ليكون القرار عن قناعة كاملة لم يشبه شبهة الإجبار أو الإلزام(٣).

ثانياً: استرداد المهر المقدم للمخطوبة :

انفساخ الخطوبة لا يرتب أي أثر يذكر ، ما لم يقرن بالعقد الشرعي ، وأما تقديم الخاطب للمهر بالخطبة فله استرداده ، في حال كونه قائما ، أو كونه هالكاً .

وفي حال كونه هالكاً أو مستهلكاً فله أن يسترد قيمته إن كان من القيميات ، ومثله إن كان من المثليات ، وبغض النظر عن العدول وأسبابه ، من الخاطب أو من المخطوبة ، وهذا متفق عليه (٤) ، إذ لا يثبت للمخطوبة بالخطوبة حق ، وهي لم تعد بالخطوبة زوجة ، لذلك يكون المهر عندها وديعة (٥) .

ثالثاً : استرداد الهدايا :

ذهب العلماء إلى أن إعطاء الهدايا أثناء الخطوبة يأخذ حكم الهبة ، أما حكم استردادها فقد فرق العلماء بين العدول والرجوع بسبب الرجل الخاطب ، أو بسبب المرأة المخطوبة ، فإن كان الرجوع والعدول

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويت ، ط٢ ، د.ت ، ج ١٩، ص ٢٠٣ .
(٢) الفقه الإسلامي وأدلته : د. وهبة الزحيلي ، ج ١ ، ص ٧٠١٥ .
(٣) ينظر : الفحص الطبي قبل الزواج والأحكام الفقهية المتعلقة به : عبد الفتاح أحمد أبو كيلة ، ص ١٧٥ .
(٤) ينظر : الفقه الإسلامي وأدلته د. وهبة الزحيلي، ج ١، ص ٦٥٠٩ .
(٥) ينظر : آثار العدول عن الخطبة في الفقه والقانون : الحموي ، ص ٤١٩ .

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

بسبب المخطوبة فإنه يجوز أن يسترد الخاطب جميع ما أعطى من هدايا باسترجاع عينها حال كونها قائمة كالمجوهرات والحلي النفيسة أو القماش أو غيره[١] .

وإن كان الرجوع والعدول بسبب الرجل الخاطب ، فليس له أن يرجع شيئا مما اعطى من الهدايا والهبات، حال كونها قائمة أو هالكة أو مستهلكة ، وهذا كله مشروط بعدم وجود عرف ، أو شرط ينافي ذلك[٢] .

رابعا : التعويض عن الضرر الناشئ عن العدول عن الخطبة :

التعويض بسبب العدول عن الخطبة من المسائل النادرة سابقاً ، لندرة انتشارها ، ولكن بعد تفشي هذه المسألة وأخذت حكم الظاهرة المطردة والعادية ، وأنها تحدث في غالب الأوقات والأحيان ، تم تأصيل حكمها الشرعي وفق قواعد الشريعة وأصولها الثابتة[٣] .

ينقسم الضرر الذي ينشأ عن العدول عن الخطبة إلى قسمين[٤] :

١. ضرر ناشئ بمجرد التراجع عن الخطبة والعدول عنها ، من غير أن يكون للعادل يد في إيقاع الضرر ، أي لا يكون له دخل في إيقاع الضرر الذي اصاب الطرف الآخر جراء ذلك العدول .

٢. وضرر ناشئ جراء تدخل العادل فيه ، ليس مجرد القيام بالخطبة والعدل عنها ، وهذا الضرر الناشئ قد يكون مادياً ، أو نفسياً ، أو غيره.

ولهذا الضرر أمثلة منها :

إن تكون المرأة قد قامت بشراء أثاث ، أو جهاز معين ، لإعداد بيت الزوجية ، أو تعاقدت على شرائه، أو يكون ولي المرأة قد طلب من الخاطب شيئاً معيناً ، أو تجهيزاً فاخراً ، إلى غير ذلك من المتطلبات المتبادلة ، أو تكون المخطوبة موظفة مثلاً ، وطلب منها الخاطب أن تستقيل من عملها حتى يمكن إتمام الزواج، لأنه لا يرغب في عمل المرأة فاستجابت له وتركت عملها ، أو أن يكون العدول عن الخطبة بقصد النكاية

(١) ينظر : آثار الفحص الطبي على انعقاد عقد الزواج : هشام حضري ، ص ٤٧ .

(٢) ينظر :آثار العدول عن الخطبة في الفقه والقانون : الحموي ، ص٤٢٣ .

(٣) ينظر : أثر العيوب والأمراض على صحة واستمرارية عند الزواج – دراسة مقارنة – ، دواش إيمان ، ص ٣٢.

(٤) الأحوال الشخصية : أبو زهرة ، ص ٣٧ .

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

والإيذاء بالطرف الآخر، وإلى غير ذلك من الأمثلة ، التي تلحق الضرر بالخاطب أو المخطوبة ، ويكون لأحدهما دخل في إنشاء الضرر بالطرف الآخر"[١] هذه المسألة للعلماء أقوال ثلاثة [٢] :

القول الأول : عدم وجوب التعويض عما لحق بالطرف الآخر من ضرر، ولا يحق للقاضي أن يحكم به، لأن العدول حق للخاطب والمخطوبة بلا قيد ولا شرط ، ولأن العادل بحكم الفقه والقانون يسترد هداياه فكيف يغرم مالاً[٣] .

القول الثاني : ذهب بعض المعاصرين إلى وجوب التعويض ، وإلزام العادل بتعويض الطرف الآخر عن عدوله ، ويرون أن هذا التعويض ليس لمجرد العدول عن الخطبة ، ولكنه عوض له عن الضرر الناشئ عن العدول، لأن المقرر في الشريعة : أن لا ضرر ولا ضرار ، والضرر يزال ، وطريق إزالته هو التعويض ، ولأن الخطبة هي ارتباط قد ينشأ عنه تصرفات مالية ، يتحمل أحدهما بسببه مغارم مالية ، وقد تكون تمت بمعرفة العادل أو برأيه أو تحت سمعه وبصره[٤] .

القول الثالث : وهو القول الراجح : هو وسط بين القولين ، ويقضي بأن عدول الخاطب عن الخطبة من الحقوق التي لا يترتب عليها تعويض ، ولكن قد يكون الرجل المتقدم للخطبة سببا بإيقاع الضرر بالمرأة المخطوبة ، وبالعكس أيضا ، وفي هذه الحالة يعوض الطرف المضرور أدبياً ومادياً ، لأنه تغرير ، والتغرير يوجب الضمان[٥] .

خامسا : الأثر المترتب على عدم الالتزام بالفحص الطبي قبل الزواج عمداً :

---

(١) ينظر : آثار العدول عن الخطبة في الفقه والقانون : أسامة مُحَمَّد منصور ، ص٤٢٨-٤٢٩ .

(٢) ينظر : الأحوال الشخصية، أبو زهرة ، ص ٣٧-٣٨ .

(٣) ينظر : الفقه الإسلامي وأدلته ، الزحيلي ، ٥١١/٩ .

(٤) ينظر : المصدر نفسه .

(٥) وهو ما استقر عليه القضاء المصري الآن :ما قررته محكمة النقض سنة١٩٣٩م وهو ما يلي: (الخطبة ليست بعقد ملزم، مجرد العدول عن الخطبة لا يكون سبباً موجباً للتعويض ، إذا اقترن بالعدول عن الخطبة أفعال أخرى، ألحقت ضرراً بأحد الخطيبين، جاز الحكم بالتعويض على أساس المسؤولية التقصيرية، أي الخطأ الذي سبب ضرراً بالغير).

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

إن عدم الالتزام من قبل طرفي العقد بإجراء الفحوصات الطبية عمدا ، يسقط الحق لكل منهما في التفريق عند ظهور مرض ، مما ينص الفحص الطبي على كشفه ، وهذا بمثابة تنازل عن الحق الممنوح لهم من قبل الشريعة الإسلامية ، والذي خولهم به القانون المختص بالأحوال الشخصية عند وجود عيب(١) .

وما ورد في نصوص الشريعة مما يجيز طلب التفريق ، هو : طلب امرأة ثابت بن قيس من النبي ﷺ، التفريق من ثابت بن قيس ، فأمرها النبي ﷺ أن ترد عليه حديقته ، فقبلت ، وتم التفريق(٢).

وما ورد في نصوص القانون مما يجيز طلب التفريق : في قانون الأحوال الشخصية العراقي المادة ٤٣ الفقرة ٦ ، وفيه : "إذا وجدت المرأة بعد عقد الزواج أن زوجها قد ابتلى بعلة لا تتمكن من معاشرته معها إلا بضرر ، كالجذام ، أو السل ، أو الجنون ... فيحكم لها القاضي بالتطليق" (٣) .

الخاتمة

مما سبق نخلص إلى نتائج يمكن ايجاز مضامينها بما يأتي :

١. مع انتشار الأمراض المنتقلة وراثياً ، ظهرت الحاجة للفحص الطبي قبل عقد الزواج ، وتقديم الإرشادات الصحية للزوجين ، وخصوصا الذين تجمعهم رابطة القرابة ، لحمايتهم من تلك الأمراض.

٢.إشتراط الفحوصات الطبية قبل الزواج ، ينسجم كليا مع مقاصد الإسلام في تشريع الزواج ، وتساهم في تحقيقها ، كون الزواج من الأصحاء أدوم وابقى من الزواج بالمرضى ، وبه يتحقق أهم مقصد شرعي ، وهو سلامة النسل والذرية .

---

(١) ينظر : آثار الفحص الطبي على العقاد عقد الزواج : حضري ، ص ٤٥ .

(٢)"ونص الحديث : ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي ﷺ ، فقالت : يا رسول الله ثابت بن قيس ما أعتب عليه في خلق ولا دين ، ولكني أكره الكفر في الإسلام ، فقال رسول الله ﷺ : اتردين عليه حديقته ؟ قالت : نعم ، قال رسول الله ﷺ : أقبل الحديقة وطلقها تطليقة" . صحيح البخاري : باب الخلع وكيف الطلاق فيه ، رقم الحديث (٥٢٧٣) .

(٣) قانون الأحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته ، الفصل الثاني : التفريق القضائي ، المادة الثالثة والأربعون، الفقرة (٦) .

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

٣.الفحص قبل الزواج له فوائد صحية ، منها : بأن يكون النسل صحياً وقوياً ، وفوائد أخرى اجتماعية ، واقتصادية ، بتقليل حالات الطلاق ، وتوفير المبالغ المترتبة على علاج بعض الأمراض والتي يمكن تفاديها، كما تجنب الفاحصين الاضطرابات النفسية التي قد تحدث نتيجة حدوث أمراض وراثية لدى الأبناء .

٤.إن الأمراض الوراثية مؤكد انتقالها بالزواج إلى الذرية ، وستنشيء جيلا ضعيفا يعاني ، ويشكل عبئاً أسرياً ومجتمعيا ، فالحوصات الطبية فيها تحقيق لمصلحة شرعية لسلامة النسل والذرية .

٥.إن أهم عناصر حماية الأسرة يكمن في التزود بالثقافة الطبية ، كونها الدرع الواقي لحماية الزوجية ، فتعاليم الإسلام وأحكامه جاءت لتثبت طرق المحافظة على صحة الإنسان ، وحمايته من الأوبئة ، ليكون أهلا لتحمل الغاية التي من أجلها خلق .

٦.عدم التزام الطرفين بإجراء الفحص الطبي عمداً يسقط أحقية كل منهما في طلب التفريق، إذا تبين وجود مرض من الأمراض التي ينص الفحص الطبي المختص على الكشف بشأنها عند تفاقم المرض .

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

أولاً : المصادر

١.الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان : مُحَمَّد بن حبان بن أحمد بن حيان بن معاذ بن معبد (ت) (٣٥٤هـ) ، ترتيب الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ط١ ، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.

٢.الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١ هـ)، دار الفكر، بيروت ، د.ت .

٣.سنن ابن ماجه : أبو عبد الله مُحَمَّد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية، بيروت، ط ١، ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م.

٤.صحيح البخاري : مُحَمَّد بن إسماعيل أبو عبد الله (ت ٢٥٦هـ) ، تحقيق : مُحَمَّد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ .

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

٥.صحيح مسلم : مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ) ، تحقيق : مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

٦.لسان العرب، مُحَمَّد بن مكرم ، (ت ٧١١ هـ) ، دار صادر، بيروت، ط١، د.ت.

٧.المستصفى : أبو حامد مُحَمَّد بن مُحَمَّد الغزالي (ت ٥٠٥هـ) ، تحقيق : مُحَمَّد عبد السلام عبد الشافي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.

٨.مسند احمد، احمد بن حنبل، أبو عبد الله احمد بن مُحَمَّد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م.

٩.معجم مقاييس اللغة : ابن فارس أبي الحسين أحمد بن زكريا (ت ٣٩٥هـ) ، تحقيق : عبد السلام مُحَمَّد هارون ، دار الفكر ، بيروت ،ط٢ ، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.

١٠.موطأ الإمام مالك : مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني ، (ت ١٧٩هـ) ، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه : مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث ، العربي، بيروت، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٥م.

ثانيا : المراجع

١. أثر الأمراض الوراثية على الحياة الزوجية : مثال مُحَمَّد رمضان هاشم، رسالة ماجستير ، غير منشورة، الجامعة الإسلامية كلية الشريعة والقانون، عزة ١٤٣٩هـ / ٢٠٠٨م.

٢. أثر العيوب والأمراض على صحة واستمرارية عقد الزواج – دراسة مقارنة – : دواش ايمان رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة مولاي الطاهر / كلية الحقوق والعلوم السياسية ، الجزائر ، ٢٠١٨م .

٣. آثار العدول عن الخطبة في الفقه والقانون، أسامة مُحَمَّد منصور الحموي، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، المجلد ٢٧ العدد الثالث ٢٠١١م.

٤. آثار الفحص الطبي على العقاد عقد الزواج ، هشام حضري ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة مُحَمَّد خيضر بسكرة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، الجزائر، ٢٠١٥م.

٥. شرح القواعد الفقهية ، أحمد بن الشيخ مُحَمَّد الزرقاء ، صححه وعلق عليه : مصطفى أحمد ، الزرقاء ، دار القلم ، دمشق، ط ٢، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م.

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2024)

٦. عقد الزواج وآثاره ، والفرقة وآثارها، وحقوق الأقارب، د. فاروق عبد الله كريم، جامعة السليمانية كلية القانون، إقليم كردستان العراق ٢٠٠٤م.

٧. الفحص الطبي قبل الزواج ، بقة سيلية وحدادي عقيلة ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة عبد الرحمن ميرة – بجاية كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، ٢٠١٦م.

٨. الفحص الطبي قبل الزواج ، ندوة التماسك الأسري ، تقديم رية بنت سعيدة ، المديرية العامة للرعاية الصحية الأولية ، سلطنة عمان ، ٢٠١٦م.

٩. الفحص الطبي قبل الزواج والأحكام الفقهية المتعلقة به ، عبد الفتاح أحمد أبو كيلة، دار ، الفكر الجامعي الاسكندرية ط١، ٢٠٠٨م.

١٠. الفقه الإسلامي وأدلته : د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط ، د.ت.

١١. لفحص الطبي قبل الزواج طبياً وشرعياً وقانونياً ، دايس مُحَمَّد علي حتمل ، مجلة جامعة القدس المفتوحة للبحوث الإنسانية والاجتماعية ، مجلد (٢)، العدد (٤٠) ، ٢٠١٦م.

١٢. مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق : أسامة عمر سليمان الأشقر، دار النفائس الأردن، ط ١، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م.

١٣. الموسوعة الطبية الفقهية : د. أحمد مُحَمَّد كنعان ، دار النفائس، بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ /٢٠٠٠م.

١٤. الموسوعة الفقهية الكويتية : وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية ، الكويت، ط ، د.ت.

١٥. موسوعة القواعد الفقهية : مُحَمَّد صدقي بن أحمد بن مُحَمَّد ، مؤسسة الرسالة، بيروت ط ١، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م .

ثالثاً: القوانين

١. قانون الأحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته.

٢. الوسيط في شرح قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته.

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.2.4